

3296- حكم النفساء إذا انقطع الدم ثم رجع - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. مجموعة من الاخوات يسألن هذا السؤال عنهن اه ام جواد تقول فضيلة الشيخ المرأة في الايام الاخيرة من اه النفاس ويمر عليها ايام تكون فيها جافة تماما. فتغتسل وتصلي ولكن بعد الاغتسال - [00:00:00](#) بيوم يكون معها كدرة او صفرة افرازات بنية اللون. هل يعتبر هذا من النفاس؟ اي هل ينتقض الظهر؟ ام تكتفي المرأة بالوضوء للصلاة حتى تنقطع الكدرة. النفساء اذا انقطع دمها في اثناء مدة النفاس تغتسل وتصلي وتصوم في رمضان - [00:00:20](#) فان عاد عليها كدرة او صفرة او دم في اثناء الاربعين فانها تكون نفساء. يكون النفاس قد عاد اليها فتدع الصلاة الصيام ثم اذا انقطع الدم في تمام الاربعين فانها تغتسل للطهارة من النفاس. اغتسل عند تمام الاربعين. واذا - [00:00:40](#) انقطع قبل الاربعين ولم يعد فانها تغتسل ويكفي هذا. لا تغتسل عنده تمام الاربعين اذا كانت قطع دمها قبل الاربعين واغتسل فانها طهرة ولا حاجة الى اعادة الاغتسال مرة ثانية عند تمام الاربعين. الحاصل انها اذا حصل لها طهر متخلل في اثناء - [00:01:00](#) يوم فاكتر فانها تغتسل وتصلي وتصوم وهذا طهر متخلل. فاذا عاد عليها الدم ولو صفرة في اثناء الاربعين فانها تعتبر قد عاد عليها النفاس فتجلس الى تمام الاربعين. نعم - [00:01:20](#)